

جيم

تعبيء الموارد المالية من أجل مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤيل)

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٧٧/٣٥ دال المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ الذي ناشدت فيه على وجه الاستعجال كل الدول والمؤسسات المالية المعنية أن تقدم تبرعات أو تزيد من تبرعاتها لمؤسسة الأمم المتحدة للمؤيل والمستوطنات البشرية لدعم أنشطة مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤيل) ،

وإذ تلاحظ الحاجة المستمرة إلى موارد مالية من أجل التنفيذ التام لأنشطة المركز المرتقبة بموجب برنامج العمل لفترة السنتين ١٩٨٣-١٩٨٢ ومشروع الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٩-١٩٨٤ الذي وافق عليه لجنة المستوطنات البشرية في دورتها الرابعة^(٢٢) ،

وإذ تحبط علمياً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٩/١٩٨١ ألف المؤرخ في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٨١ ، وبصفة خاصة الفترتين ٤ و ٥ منه ، بشأن الحاجة إلى تمويل كاف لأنشطة المركز المرتقبة ،

وإذ تعرب عن تقديرها للحكومات التي قدمت حتى الآن مساهمات مالية دعماً لأنشطة المركز ،

تكرر منادتها العاجلة للدول الأعضاء أن تبرع وبأن تزيد ، إذا أمكن ذلك ، ما تقدمه من تبرعات لمؤسسة الأمم المتحدة للمؤيل والمستوطنات البشرية دعماً لأنشطة مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤيل) ، وتشدد الدول التي لم تبرع بعد ، ولا سيما البلدان المتقدمة النمو وغيرها من البلدان التي يمكنها ذلك ، أن تقدم هي الأخرى تبرعات .

الجلسة العامة ٨٤

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١

٧٣/٣٦ - أحوال معيشة الشعب الفلسطيني

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى إعلان فانكوفر بشأن المستوطنات البشرية ، ١٩٧٦^(٢٤) ، والتوصيات ذات الصلة بالموضوع المتعلقة بالتدابير الوطنية^(٢٥) التي اعتمدتها المؤيل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ،

(٢٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ٨ (A/36/8) ، المرفق الأول ، المقران ١٧/٤ و ١٨/٤ .

(٢٤) تقرير المؤيل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ، فانكوفر ، ٣١ أيار/مايو إلى ١١ حزيران/يونيه ١٩٧٦ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.76.IV.7. والتصويب) ، الفصل الأول .

(٢٥) المرجع نفسه ، الفصل الثاني .

١ - تحبط علمياً بقرار لجنة المستوطنات البشرية عن أعمال دورتها الرابعة :

٢ - ترحب بالقرار ١٧٤ المعنون « بلاغ مانيا بشأن حركة صالح المستوطنات البشرية » والذي اعتمدته لجنة المستوطنات البشرية في ٦ أيار/مايو ١٩٨١ في دورتها الرابعة^(٢٦) :

٣ - تحث لجنة المستوطنات البشرية علىمواصلةأخذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية في الاعتبار ومواصلة تقديم الدعم الكافي له عند وضع وتنفيذ برامجها المتعلقة بالمستوطنات البشرية .

الجلسة العامة ٨٤

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١

باء

مصادر الطاقة المتعددة للمستوطنات البشرية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٤٨/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ١٩٠/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ٢٠٤/٣٥ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ بشأن عقد مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بمصادر الطاقة الجديدة والمتعددة ،

وإذ تحبط علمياً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٩/١٩٨١ جيم المؤرخ في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٨١ بشأن مصادر الطاقة المتعددة للمستوطنات البشرية ،

وإذ تحبط علمياً في هذا الصدد « بقرار مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بمصادر الطاقة الجديدة والمتعددة »^(٢٧) ، المعقد في نيروبي في الفترة من ١٠ إلى ٢١ آب/أغسطس ١٩٨١ ،

١ - ترحب بمساهمات مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤيل) في التحضير لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بمصادر الطاقة الجديدة والمتعددة وانجاحه :

٢ - ترجو من المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية أن يتخذ الخطوات المناسبة لتنفيذ ما يدخل دائرة اختصاص المركز من توصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بمصادر الطاقة الجديدة والمتعددة .

الجلسة العامة ٨٤

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١

(٢٦) المرجع نفسه ، المرفق الأول .

(٢٧) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.81.I.24 .

٧٤/٣٦ - مخطط شامل لدراسة استقصائية عالمية عن دور المرأة في التنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠١ (د إ - ٦) و ٣٢٠٢ (د إ - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ ، والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقة بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، و ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، و ٣٣٦٢ (د إ - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٥٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، والذي يتضمن مرفقه الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الثالث ،

وإذ تشير كذلك إلى الأحكام المتعلقة بمشاركة المرأة في التنمية ، والواردة في الوثائق التي اعتمدها المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم^(٢٩) ،

وإذ تشير إلى قرارها ٧٨/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ بشأن اشراك المرأة وادماجها بصورة فعالة في عملية التنمية الذي دعت فيه ، في مجلة أمور ، إلى إعداد مخطط شامل ومفصل لدراسة استقصائية عالمية جامعية بين عدة اختصاصات ومتعددة القطاعات عن دور المرأة في التنمية الشاملة ،

وإذ تضع في اعتبارها الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الثالث ، لاسيما الأحكام الخاصة المتعلقة بدمج المرأة في عملية التنمية الشاملة بغية تأمين المشاركة المتكافئة للنساء في جميع القطاعات وعلى جميع مستويات عملية التنمية ، وذلك بوصفهن قوى عاملة ومستفيدات على حد سواء ،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن المخطط الشامل لدراسة استقصائية عالمية للدور المرأة في عملية التنمية^(٣٠) ،

١ - تؤكد الحاجة إلى دراسة استقصائية جامعية بين عدة اختصاصات ومتعددة القطاعات لدور المرأة في عملية التنمية :

٢ - توصي بأن تخلل هذه الدراسة الاستقصائية دور المرأة بالنسبة إلى القضايا الإنمائية الرئيسية كما ترسمه الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث مع التركيز بصورة خاصة على التجارة ، والزراعة ، والصناعة ، والطاقة ، والمال والتمويل ، والعلم والتكنولوجيا :

٣ - توصي كذلك بأن تغطي هذه الدراسة الاستقصائية ، في تحليلها :

(٢٩) انظر : تقرير المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، كوبنهاغن ، ١٤ إلى ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.80.IV.3 ، الفصل الأول .

(٣٠) A/36/590 .

وإذ تشير أيضاً إلى القرار ٣ ، المعنون « ظروف حياة الفلسطينيين في الأراضي المحتلة » ، الوارد في التوصيات المتعلقة بالتعاون الدولي التي اعتمدتها المؤتله : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية^(٢٦) ، وإلى قاري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٢٦ (د - ٦١) المؤرخ في ٤ آب/أغسطس ١٩٧٦ و ٢١٠٠ (د - ٦٣) المؤرخ في ٣ آب/أغسطس ١٩٧٧ .

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ٣٢٣٦ (د - ٢٩) و ٣٢٣٧ (د - ٢٩) المؤرخين في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ، و ١١٠/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ١٧١/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ١١٠/٣٣ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ١١٣/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ٧٥/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ .

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن أحوال معيشة الشعب الفلسطيني^(٢٧) :

٢ - تندد باسرائيل لرفضها السماح لفريق الخبراء المعنى بالأثر الاجتماعي والاقتصادي للاحتلال الاسرائيلي على أحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي العربية المحتلة^(٢٨) بزيارة الأرض الفلسطينية التي تختلها اسرائيل :

٣ - تدين اسرائيل لتدور أحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة :

٤ - تؤكد أن إزالة الاحتلال الاسرائيلي شرط مسبق للتنمية الاجتماعية والاقتصادية للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة :

٥ - تدرك الحاجة إلى تقرير شامل عن التدهور في الأحوال الاجتماعية والاقتصادية للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة :

٦ - ترجو من الأمين العام أن يعد تقريراً شاملاً وتخليلياً عن تدهور أحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة وأن يقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي :

٧ - ترجو أيضاً من الأمين العام ، لدى إعداده التقرير المذكور أعلاه ، أن يشاور ويتعاون مع منظمة التحرير الفلسطينية ، مثلية الشعب الفلسطيني .

الجلسة العامة ٨٤

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١

(٢٦) المرجع نفسه ، الفصل الثالث .

(٢٧) Add.1-3 و A/36/260 .

(٢٨) للاطلاع على تقرير فريق الخبراء ، انظر : A/35/533 ، المرفق الأول .